



## 40696 – ارتجاع السوائل إلى المريء هل هو من المفطرات

### السؤال

أشكوا من حموسة في المعدة مما يسبب لي ارتجاع سائل حامض إلى فم المريء فهل يعتبر هذا من مبطلات الصوم؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ارتجاع سوائل المعدة يحدث بغير اختيار الإنسان ، وقد يحس الشخص بالحموضة أو المراة في المريء نفسه ، ولا يخرج إلى الفم ، ففي هذه الحال لا تعتبر من مفسدات الصوم لأنها لم تخرج إلى الفم .

أما إذا خرجت إلى الفم فحكمها حينئذ حكم القلس أو القيء .

والقلس قيل هو القيء . وقيل هو قليل القيء ، فهو ما خَرَجَ مِنْ الْجَوْفِ وَلَمْ يَمْلُأِ الْفَمَ . وقيل : هو ما يخرج من فم المعدة عند امتلائها .

انظر المجموع للنبوبي (4/4) .

وحكمه أنه إذا رده إلى جوفه مع إمكان إخراجه أفطر ، وإن ابتلعه لكونه لم يتمكن من إخراجه فلا يؤثر على صيامه . راجع السؤال رقم ( 12659 )

قال في الشرح الصغير : (1/700) عن القلس :

"فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ طَرْحُهُ – بِأَنْ لَمْ يُجَاوِزْ الْحَلْقَ – فَلَا شَيْءٌ فِيهِ" اه .

وقال ابن حزم في المحلي (4/335) :

"وَلَا يَنْقُضُ الصَّوْمَ قَلْسٌ خَارِجٌ مِنْ الْحَلْقِ، مَا لَمْ يَتَعَمَّدْ رَدَهُ بَعْدَ حُصُولِهِ فِي فَمِهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى رَمْيِهِ . . . .

ثم قال (4/348) :

وَلَا نَعْلَمُ فِي الْقَلْسِ، وَالدَّمُ : الْخَارِجَيْنِ مِنْ الْأَسْنَانِ لَا يَرْجِعَانِ إِلَى – الْحَلْقِ، خِلَافًا فِي أَنَّ الصَّوْمَ لَا يَبْطُلُ بِهِمَا، وَهَتَّى لَوْ جَاءَ



في ذلك خلافٌ لِمَا أَتَتُتْفِتَ إِلَيْهِ؛ إِذْ لَمْ يُوجِبْ بُطْلَانَ الصَّوْمِ بِذَلِكَ نَصًّا" اه باختصار .

وقال في المنتقى شرح الموطاً (2/65) :

"روي عن مالك أنه قال : من قلس فوصل القلس إلى فيه فرده لا قضاء عليه في صوم رمضان . قال ابن القاسم : رجع مالك ، وقال : إن خرج إلى موضع لو شاء طرحة ، ثم رده فعليه القضاء ، قال الشيخ أبو القاسم إن ازدرده (أي ابتلعه) بعد أن ظهر على لسانه فعلية القضاء ، وإن ازدرده قبل ذلك فلا شيء عليه" اه .

وقال في الإنصاف :

لو خرج إلى فمه قيء ، أو قلس فبلغه أفتر ، نص عليه (يعني : الإمام أحمد) ، وإن قل ; لإمكان التحرز منه اه .

وقال في حاشية العدوي (1/448) بعد ما ذكر حكم القيء :

"والقلس كالقيء وهو ما يخرج من فم المعدة عن امتلئها" اه .